

المحور الثالث : أنواع المؤسسات العقابية

نص المشرع الجزائري من خلال القانون رقم 04-05 المتعلق بتنظيم السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين على المؤسسات العقابية و حدد أنواعها ، و عليه سنتطرق من خلال هذا المحور إلى أنواع الأنظمة العقابية ، تعريف المؤسسات العقابية ، ثم بيان أنواعها .

أولا : أنظمة الإحتباس

يعرف مجال السجون عدة لأنظمة عقابية تختلف حسب طرق الإحتباس المعتمد إلى أربعة أنواع تتمثل في : النظام الجماعي ، النظام الإفرادي ، و المختلط ، و النظام التدريجي .

-النظام الجماعي

نص المشرع الجزائري على هذا النوع من الإحتباس في نص المادة 45 من القانون 04-05 بأنه : " نظام يعيش فيه المحبوسين جماعيا ... " ، و عليه يعتبر هذا النوع الأقدم إستمر تطبيقه حتى نهاية القرن 18 حيث كان السجن مكان لإبعاد المحبوسين عن العالم الخارجي ، حيث يتم وضع المحكوم عليهم في ظل هذا النوع من الإحتباس مع بعضهم البعض ليلا و نهار ينامون سويا في عنابر كبيرة ، و يتناولون وجباتهم معا في قاعة الطعام ، و يعملون جنبا لجنب ، كما يمكنهم الحديث مع بعضهم .

■ مزايا النظام الجماعي

لهذا النوع من الإحتباس ميزات ، حيث يحافظ على الطبيعة الإنسانية للمحبوس و يوفر له جو يشابه الجو العائلي ، الأمر الذي يحفظ له صحته العقلية و النفسية نتيجة تجنبه الأزمات النفسية و الإضطرابات العقلية الناتجة عن شعوره بالوحدة.

لا يكلف الخزينة أموال كبيرة ، حيث بالإمكان كل دولة أن تبني بنايات لا تحتاج لتجهيزات خاصة و تتسع لجميع المحبوسين .

■ عيوب النظام الجماعي

كما أن إختلاط المحكوم عليهم معا يؤدي إلى تعلم المبتدئين أساليب الإجرام من المحبوسين معتادو الإجرام الأمر الذي يؤدي إلى تكوين جمعيات أشرار تمارس عملها بعد إنقضاء مدة العقوبة ، فضلا على أنه لا يؤدي إلى فاعلية أساليب التأهيل المطبقة داخل السجن.

-النظام الإنفرادي

يقصد بالنظام الإنفرادي وضع المحكوم عليه في زنزانة وحده ليلا و نهارا ، لا يكون على إتصال بباقي المحبوسين و، يتناول الطعام في زنزانتة ، و حتى إذا ألزمتة إدارة المؤسسة العقابية بعمل فإنه يقوم به داخلها ، و إذا هيأت له سبيل التعليم و الإرشاد كان ذلك عن طريق معلمين و رجال الدين يقومون بتعليمه و تهذيبه داخل زنزانتة.

■ مزايا النظام الإنفرادي

يتميز هذا النظام بأنه يصلح لردع المجرمين المعتادين و إيلاهم لأن إنعزال هذا النوع من المجرمين و حرمانهم من التجمع البشري و الحياة الطبيعية للإنسان فيه الزجر و الإيلاام الكافي لهم ، كما أنه من ناحية أخرى يتلاقى عيب من عيوب النظام السابق و الإختلاط لأنه يمنع إنتقال عدوى الإجرام من هذا النوع من المجرمين إلى غيرهم من المجرمين المبتدئين ، كما يتميز بأنه يكفل تخصيص الأسلوب المناسب لكل محكوم عليه على حدى ، فهو يكفل تطبيق تفريد العقوبة .

■ عيوب النظام الإنفرادي

يعاب على هذا النظام بأن تكاليفه مرتفعة ، إذ يتطلب إعداد خاص للسجن ، بحيث يتضمن زنزانات بقدر عدد المحبوسين ، و يتطلب أيضا تجهيز كل زنزانة بشكل يصلح بهؤلاء ليمضي كل واحد منهم كل يومه فيها .

كما قد يصدم بطبيعة البشر ، فالإنسان مخلوق إجتماعي تقتضي طبيعته الإجتماعية أن يكون في مجتمع في ظل هذا النظام تتحطم معنوياته و يعرقل عملية تأهيله .

كما يجعل عملية تهذيبه و العمل عسيرة ، حيث يفترض هذا الأخير إجتماع المحبوس مع غيره من المحبوسين في مكان العمل ، الأمر الذي لا يحققه هذا النظام .

-النظام المختلط

تمتد أصول هذا النظام إلى السجون الهولندية التي أنشئت في نهاية القرن السادس عشر و إحتديت به دول أوروبية عديدة ، و ترجع أصوله إلى عام 1821 حين قرر المشرع في ولاية نيويورك تطبيق نظام تضيف جديد في مدينة أوبرن ، ويقوم هذا النظام على أساس الجمع بين المحبوسين مع الصمت ، حيث يعزلون أثناء الليل و يختلطون أثناء النهار ، إذ يقتضي ذلك إجتماع المحبوسين عند أداء الفرائض الدينية و عند تناول الطعام أو أداء الأنشطة الأخرى المشتركة و قد لقي هذا النظام رواج و إنتشار كبير في الولايات المتحدة الأمريكية.

■ مزايا النظام المختلط

يتميز هذا النظام بكونه لا يصطدم بالطبيعة البشرية ، إذ يجمع بين المحبوسين اثناء النهار مما يقدم من أضرار تصيبهم في صحتهم و عقولهم و نفسياتهم ، و في الوقت نفسه يدرأ أضرار النظام الجماعي خلال الليل الذي تدور فيه الأحداث الخفية و تعقد الإتفاقات المخلة بنظام السجن و تقوم إتصالات الشدود الجنسي ، أما النهار فنادرًا ما تتحقق هذه الأمور.

■ عيوب النظام المختلط

يؤخذ على هذا النظام أنه من الصعب على المحبوسين أن يجتمعوا دون أن يتحادثوا ، و لهذا يرى البعض أنه إتاحة الحديث فيما بينهم بما لا يخرج عن متطلبات العمل و التأهيل و لكن هذا بدوره يصعب تنفيذه من الناحية العملية إذ تحتاج العملية إذ تحتاج الدولة لمراقبة تنفيذ ذلك إلى عدد كبير من المشرفين و المراقبين.

كما أنه لم يعطي اي أولوية لمقتضيات التأهيل ، حيث عمل المحبوسين يتم بهدف تحقيق الريح السريع دون مراعاة للظروف الشخصية لهم .

-النظام التدريجي

يقوم النظام التدريجي على فرض النظام الإفرادي على المحبوس في الفترة الأولى لتنفيذ العقوبة السالبة للحرية حتى تتاح له فرص التأمل و الندم / و حتى يتجنب الإختلاط بمجرمين أشد خطورة ، على هذا لا تمتد هذه الفترة إلى الحد الذي تحدث فيه للمحبوس الأثار الضارة نفسيا أو عقليا ، ثم ينتقل إلى المرحلة التالية أين يطبق فيها النظام المختلط أي إلتقاء المحبوسين نهارًا و عزلهم في الليل ، و في المرحلة

الأخيرة يخضع هؤلاء لنظام أخف يتمتع فيه ببعض الحرية و تلقى عليه بعض المسؤولية حتى يستيقظ لديه الشعور بها ، على أن يصنف المحبوس كل مجموعة هناك تشابه بينهم من حيث الظروف و درجة الخطورة .

■ مزايا النظام التدريجي

إن القيمة الحقيقية لهذا النظام هي إنطاوائه على عناصر تهذيبية ذاتية ، و كذلك على خلاف الأنظمة الأخرى التي لا تعدو أن تكون مكان تطبق فيه النظم التهذيبية ، ما يميز هذا النوع من الأنظمة العقابية كونه يجمع بين النظم الأخرى منسقا بينها فيجمع بذلك بين مزاياها ، فهو بذلك يحصر أضرارها في مجال ضيق ، يدفع المحبوس إلى بذل مجهود لتحسين سلوكه، كما أن هذا النظام يتدرج بالمحبوس من سلب مطلق للحرية إلى نظام وسط ثم إلى المرحلة الأخيرة ذات النظام الأخف و بإنتهاء هذه المراحل يكون المحبوس قد تعود على نمط الحرية الطبيعية في المجتمع .

■ عيوب النظام التدريجي

بالرغم من هذه المزايا إلا أنه لم يسلم كسابقه من النقد ، فالمزايا التي تحققها الإنتقال من مرحلة إلى أخرى قد تمحى في المرحلة الاحقة عليها و على سبيل المثال فإنه إذا أراد العزلة تفادى الإختلاط الضار و دفع المحبوس إلى التأمل و الندم فإن تطبيق نظام المختلط ثم الجماعي بعد ذلك ينتج تلك الأضرار التي أريد تفاديها.

أخذ المشرع الجزائري بالنظام التدريجي ، و هو أحدث الأنظمة العقابية بموجب الأمر 72-02 المؤرخ في 1972/02/10 المتضمن قانون تنظيم السجون و إعادة تربية المساجين ، و عززه و أثراه بمقتضى القانون رقم 05 - 04 المؤرخ في 2005/02/06 المتضمن قانون تنظيم السجون و إعادة الإدماج الإجتماعي للمحبوسين.

ثانيا : تعريف المؤسسات العقابية

تعرف المؤسسات العقابية بأنها : الأماكن الخاصة التي تخصصها الدولة لتنفيذ العقوبات و التدابير المانعة للحرية في المحكوم عليهم بها.

عرف المشرع الجزائري في المادة 25 من قانون 05-04 المؤسسة العقابية بأنها " مكان للحبس تنفذ فيه وفقا لقانون العقوبات السالبة للحرية و الأوامر الصادرة من الجهات القضائية و الإكراه البدني عند الاقتضاء. "

هذا و نصت المادة 26 من القانون رقم 05-04 على أنه يقوم بتسيير المؤسسة العابية مدير يسند إليه مهمة إدارة شؤون المؤسسة و يمارس صلاحيات تخول له بموجب قانون رقم 05 - 04 بالإضافة للصلاحيات التي تسند إليه بموجب التنظيم .

أما التشكيلة الهيكلية للمؤسسة العقابية فقد نصت المادة 27 من القانون 05 - 04 السالف الذكر على أنها تتكون من:

-كتابة ضبط قضائية تكلف بمتابعة الوضعية الجزائية للمحبوسين .

-كتابة ضبط محاسبة تكلف بمسك أموال و ودائع المحبوسين و تسييرها .

هذا و يمكن إحداث مصالح أخرى لضمان حسن سير المؤسسة العقابية ، يحدد عددها و تنظيمها و مهامها التنظيم .

ثالثا: أنواع المؤسسات العقابية

قسم المشرع الجزائري بموجب المادة 25 من القانون رقم 05 - 04 السابق ذكره المؤسسات العقابية إلى قسمين تتمثل الأولى في مؤسسات البيئة المغلقة ، أما الثانية فتتمثل في مؤسسات البيئة المفتوحة

1- مؤسسات البيئة المغلقة

تجنباً للخطورة الإجرامية الكامنة في المجرم و الوقاية منها ، يتم وضعه في مؤسسات مغلقة و التي تعتبر الشكل التقليدي الاول لسجن أين يتم وضع المجرم فيها لقضاء مدة عقوبته ، تتميز بأنها تكون في مناطق نائية بعيدة عن المدينة ، تكون محاطة بأسوار عالية و أسلاك ، و يحرسها عدد كبير من الحراس لمنع هروب المحبوسين

صنف المشرع الجزائري من خلال المادة 28 من القانون رقم 05 - 04 مؤسسات البيئة المغلقة إلى مؤسسات و مراكز متخصصة :

- المؤسسات:

قسمت المؤسسات في القانون الجزائري إلى ثلاثة أنواع :

--مؤسسة الوقاية:

توجد بإختصاص كل محكمة و هي مخصصة لإستقبال المحبوسين مؤقتا و المحكوم عليهم نهائيا عندما تساوي العقوبة أو نقل عن سنتين (02) أو الذين بقيت على إنقضاء عقوبتهم سنتان أو أقل أو المحبوسين لإكراه بدني .

--مؤسسة إعادة التربية:

تقع بدائرة إختصاص كل مجلس قضائي، و هي مخصصة لإستقبال المحكوم عليهم نهائيا بالعقوبة سالبة للحرية تساوي أو نقل عن 05 سنوات أوالذين بقي على عقوبتهم مدة 05 سنوات أو أقل والمحبوسين لإكراه بدني. و في السابق كانت لا تتعدى العقوبة السنة الواحدة لكي يوضع المحبوس في هذا النوع من المؤسسة.

--مؤسسة إعادة التأهيل:

و هي مخصصة لإستقبال المحكوم عليهم نهائيا بعقوبة تفوق 05 سنوات و بعقوبة السجن و المحكوم عليهم الخطرين و المحكوم عليهم بالإجرام و معتادي الإجرام و هذا مهما كانت العقوبة، و في الأمر 02/72 كانت المدة تفوق السنة.

هذا و نصت المادة 28 الفقرة 4 من القانون رقم 05-04 على أنه يمكن تخصيص أجنحة مدعمة أمنيا في مؤسسة إعادة التربية و إعادة التأهيل و هذا لإستقبال المحبوسين الخطرين الذين لم تجد معهم طرق إعادة التربية المعتادة و وسائل الأمن العادية أي نفعا .

- المراكز المتخصصة:

و تنقسم هي الأخرى إلى نوعين :

--مراكز متخصصة للنساء:

مخصصة لإستقبال المحبوسات مؤقتا، و المحكوم عليهن نهائيا بعقوبة سالبة للحرية مهما كانت مدتها و المحبوسات لإكراه بدني.

--مراكز متخصصة للأحداث:

مخصصة لإستقبال المحكوم عليهم الذين نقل أعمارهم عن 18 سنة المحكوم عليهم بعقوبة سالبة للحرية مهما تكن مدتها .

هذا و نصت المادة 29 من القانون رقم 05-04 بأنه يمكن أن تخصص أجنحة في مؤسسات الوقاية و مؤسسات إعادة التربية لإستقبال المبوسين مؤقتا من الأحداث و النساء و المحكوم عليهم نهائيا و بعقوبة سالبة للحرية مهما تكن مدتها.

-مميزات البيئة المغلقة :

من مزايا هذا النوع من المؤسسات تعتبر من أنسب الأساليب لإصلاح المجرمون المعتادين الذي لا ينفع معهم الإيلاء الخفيف و المعاملة الإنسانية العادية .

كما أنه يبعث الوحشة و الخوف في المحبوسين ، و يدفعهم إلى التأمل في أفعالهم و الندم و الكف عنها في المستقبل ، كما يبعث الخوف و الرهبة في المواطنين بصفة عامة ، و يحذرهم من ارتكاب الأفعال التي تكون

لهم سبب في الدخول إلى السجن .

-مساوئ البيئة المغلقة

يعاب على هذا النوع من المؤسسات انه يقوم على إبعاد المحبوسين عن المجتمع ، وبالتالي يكون لتأهيلهم فعندما يخرج منها بعد تنفيذ العقوبة عليه يصعب عليه التكيف مع المجتمع .

إن المعاملة العقابية التي يعمل بها المحبوس في المؤسسات المغلقة تجعله يفقد الثقة بنفسه كإنسان و كثيرا ما يصاب بأمراض نفسية و عصبية تؤدي به إلى ارتكاب جرائم .

كما أن هذا النوع من المؤسسات باهظ الثمن يكلف الدولة إذ تنفق عليه أموالا لإعداد مباني ، كما تتحمل مبالغ طائلة للإنفاق عى الأعداد الكبيرة من الحراس و المشرفين ، ولا تتحقق نتائج.

2-مؤسسات البيئة المفتوحة

يتم وضع المحكوم عليهم في المؤسسات العقابية المفتوحة بعد إقناعهم بأن الهرب ليس في مصلحتهم فهذا النوع من المؤسسات العقابية يقوم على أساس الثقة التي تكون بين الإدارة العقابية و النزلاء ، فهي مخالفة للمؤسسات العقابية المغلقة حيث لا يتم اللجوء فيها إلى وسائل الأمن و الحراسة ، كما أنها لا تستعين بأي عوائق مادية تحول بين المحكوم عليهم و الهرب كالحواجز و الأسوار التي تعيق إتصالهم بالعالم الخارجي .

تكون المؤسسات المفتوحة في شكل مباني صغيرة لها أبواب و نوافذ غير مدعمة بالقضبان الحديدية التي تتميز بها المؤسسات المغلقة ، يتم تحديدها بمعالم خشبية أو أسوار شائكة ، كما لا تتميز بوجود حراس و

إن وجدوا يكونوا غير مسلحين ، هذا و يوجد داخل هذه المؤسسات بناية تكون على شكل مؤسسة مغلقة يتم وضع فيها المحبوسين الموقع عليهم عقوبات تأديبية.

يوجد هذا النوع من المؤسسات في الأرياف ، قد يمارس المحبوسين أعمال الزراعة و الصناعة حتى يكتسبوا خبرة في هذا المجال و يتم تكوينهم مع الأعمال التي تتناسب مع قدراتهم حتى يتسنى لهم ممارستها بعد خروجهم من السجن ، فالغرض منها هو تأهيلهم كما يشترط أن تكون هذه المؤسسات من المدن حتى يتسنى للموظفين الحصول على الوسائل التي تسهل عملهم في تأهيل المحبوسين.

-مزايا المؤسسات العقابية المفتوحة

يتميز هذا النوع من المؤسسات بعدة مزايا أهمها :

-تسمح بتوفير جو مشابه للجو الذي يعيش فيه المحبوس في المجتمع ، ما يؤدي إلى إزالة الضغوطات التي يعني منها هذا الأخير من توتر و شعور بالإهانة من طرف القائمين على إدارة المؤسسة ، حيث تسمح لهم هذا النوع بمراجعة نفسه بعيدا على المضايقات و الضغوطات ، فضلا على أنه يجعله يحس بأنه لا يزال فرد داخل المجتمع ، و يعزز الثقة في نفسه ، و يخلق لديه روح التعاون بينه و بين إدارة المؤسسة.

كما أن التكاليف المالية لهذه المؤسسات تكون أقل على الدولة من المؤسسات العقابية المغلقة سواء تكاليف الإنشاء ، أو الإدارة لعدم كثرة البناءات و عدم علوها و قلة الحراس و الحواجز.

-مساوئ المؤسسات العقابية المفتوحة

من عيوب هذا النوع من المؤسسات مايلي :

-يساعد هذا النوع من السجن على هرب المحبوسين و ذلك راجع لضعف وسائل الحراسة ، الأمر الذي يعرض الأمن العام للخطر ، و لكن هذا الإنتقاد يمكن تجنبه إذا أحسنت إدارة هذه المؤسسات المحكوم عليهم الذين يكونوا محل ثقة إضافة أن الهرب لا يتم إلا من طرف شخص لا يملك عائلة و لا مسكن.

-من الإنتقادات التي وجهت لهذا النوع من المؤسسات بأنها تضعف القيمة العقابية للعقوبة نتيجة المعاملة السهلة التي يعامل بها المحبوسين ، غير أن هذا الإنتقاد تم الرد عليه بأن سلب حرية المحكوم عليه يحقق الردع .